

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
وزارة الخدمة المدنية

نظام الوزراء ونواب الوزراء
وموظفوا المرتبة الممتازة
الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١٠
و تاريخ ١٨/٣/١٣٩١هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

(مرسوم ملكي بإصدار النظام)

الرقم: م/١٠
التاريخ: ١٨/٣/١٣٩١ هـ

المملكة العربية السعودية
ديوان رئاسة مجلس الوزراء

بعون الله تعالى

نحن فيصل بن عبد العزيز

ملك المملكة العربية السعودية

بعد الإطلاع على المادة التاسعة عشر من نظام مجلس الوزراء الصادر
بالمرسوم الملكي رقم (٣٨) وتاريخ شوال ١٣٧٧ هـ .
وبعد الإطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٣٧) وتاريخ
١٣٩١/٣/١٧

رسمنا بما هو آت

أولاً: الموافقة على نظام الوزراء ونواب الوزراء وموظفي المرتبة
الممتازة بالصيغة المرافقة لهذا .
ثانياً: على نائب رئيس مجلس الوزراء تنفيذ مرسومنا هذا .

فيصل

(نظام الوزراء ونواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة)

- ١- يتم تعيين الوزراء ومن في مرتبتهم ونواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة وإعفاءهم من مناصبهم بأمر ملكي .
- ٢- يحدد الراتب الشهري للوزراء ومن في مرتبتهم بعشرة آلاف ريال
- ٣- يحدد الراتب الشهري لنواب الوزراء و موظفوا المرتبة الممتازة بثمانية آلاف ريال (١)
- ٤- يمنح الوزراء ومن في مرتبتهم ونواب الوزراء وموظفوا المرتبة الممتازة أجازة سنوية يحدد رئيس مجلس الوزراء مدتها ووقت التمتع بها (٢)
- ٥- يمنح الوزراء ومن في مرتبتهم ونواب الوزراء وموظفوا المرتبة الممتازة أجازة مرضية وفق ما يراه رئيس مجلس الوزراء .
- ٦- يسري نظام محاكمة الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٨٨) وتاريخ ١٣٨٠/٩/٢٢ هـ على نواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة .
- ٧- تصدر اللائحة التنفيذية لهذا النظام بقرار من رئيس مجلس الوزراء .

(١) تم رفع راتب الوزير ومن في مرتبته الى (٤٥) خمسة وأربعون ألف ريال وتم رفع راتب نائب الوزير وموظفي المرتبة الممتازة إلى (٣٠) ثلاثين ألف ريال وذلك بموجب المرسوم الملكي رقم م/٤٠ وتاريخ ١٤٠١/٩/٢٨ هـ اعتباراً من ١٤٠١/٧/١ هـ

(٢) صدر قرار مجلس الوزراء رقم ٨٧ وتاريخ ١٤١١/٥/٣٠ هـ وتضمن تحديد الأجازة السنوية التي يتمتع بها الوزراء ومن في حكمهم وأمراء المناطق ونوابهم بستة أسابيع ويجوز التمتع بالأجازة على فترتين . ويتم تزويد ديوان رئاسة مجلس الوزراء والأمانة العامة لمجلس الوزراء بصورة من الأوامر الصادرة بالموافقة على سفر الأعضاء بمجلس الوزراء في مهمات رسمية أو عند التمتع بأجازته مع تحديد موعد السفر أو التمتع بالأجازة وعلى الأمانة تسجيل مواعيد سفر الوزراء بناء على الصور التي تعطى لهم . وإذا أضح بان هناك عددا كبيرا من الوزراء سيسافرون في وقت واحد مما يؤثر على النصاب يقوم بإشعار ديوان رئاسة مجلس الوزراء .

= صدر الأمر الملكي رقم أ/١٤ وتاريخ ١٤١٤/٣/٣ هـ ونص على الأ تزيد مدة شغل من يعين بمرتبة وزير أو المرتبة الممتازة لمرتبته عن أربع سنوات وتنتهي خدمته بنهاية هذه المدة ما لم يصدر أمر ملكي بتمديدتها .

اللائحة التنفيذية لنظام الوزراء ونواب الوزراء وموظفوا المرتبة الممتازة

المملكة العربية السعودية
ديوان رئاسة مجلس الوزراء
الرقم: ٦٨٠١
التاريخ: ١٣٩١/٣/٢٢ هـ
(تعميم)

صاحب السمو وزير المالية والاقتصاد الوطني
بالإشارة إلى ما سبق إليكم برقم ٦٦٠٢ وتاريخ ١٣٩١/٣/٢٠ هـ بشأن نظام
الوزراء ونوابهم وموظفي المرتبة الممتازة ، لقد عرضت علينا لجنة الإصلاح
الإداري اللائحة التنفيذية لذلك النظام كالآتي:-

١- تؤمن الحكومة عن طريق وزارة المالية والاقتصاد الوطني لكل من
الخاضعين للنظام سيارة مناسبة لاستعمالها في تنقلاته الرسمية والخاصة
تجدد كل سنتين ، كما يؤمن بالإضافة إلى ذلك سائق وما تحتاجه السيارة من
وقود وصيانة (١) .

٢- يصرف لكل من الخاضعين للنظام بدل نقدي قدره (١٥٠) ريالاً عن كل يوم
يقضيه خارج مقر عمله في مهمة رسمية فإذا كانت المهمة خارج المملكة
فيصرف البدل النقدي المذكور مضاعفاً، وعند تأمين السكن من قبل
الحكومة يخفض البدل في الحالتين إلى النصف ، ويصرف بالإضافة إلى
البدل النقدي عندما تكون المهمة خارج المملكة بدل تنقلات يومي قدره
(١٥٠) ريالاً ، أما إذا كانت المهمة داخل المملكة ولا تزيد عن خمسة
عشر يوماً فتؤمن له وسيلة النقل المناسبة، وفي كل الأحوال تؤمن بالإضافة
إلى ما سبق ذكره تذاكر السفر اللازمة (٢) .

(١) صدر الأمر السامي رقم ٧/ب/٤٧٢٨ وتاريخ ١٤٢١/٤/١٧ هـ ونص على أن تكون مدة الاستفادة من السيارة
(أربع سنوات) تصبح بعدها ملكاً للمستفيد ، كما تضمن الأمر ان يكون تأمين السيارة في حدود المبلغ المحدد من
وزارة المالية وما زاد عن ذلك يدفع من قبل المستفيد شخصياً، ولا يجوز دفعه من قبل الدولة سواء من وزارة
المالية أو الوزارة المعنية .

- كما صدر خطاب معالي وزير المالية رقم ١/١٧٩٧١ وتاريخ ١٤٢٤/١١/٢٠ هـ و أوضح الحد الأعلى للمبلغ
الذي يدفع كقيمة للسيارة التي تؤمن من الدولة لكبار المسؤولين اعتباراً من بداية السنة المالية ١٤٢٤/١٤٢٥ هـ -
(١٥٠) ألف ريال لشاغل المرتبة الخامسة عشرة ومن في حكمه - و(٢٠٠) ألف ريال لشاغل المرتبة الممتازة ومن في
حكمه - و(٢٥٠) ألف ريال ما يدفع كقيمة لسيارة الوزير ومن في حكمه .

- صدر قرار مجلس الخدمة المدنية رقم ١٠٢٦/١ وتاريخ ١٤٢٦/١/٢٤ القاضي بتطبيق الفقرة ثانياً من قرار مجلس
الخدمة المدنية رقم ٩٣٥/١ وتاريخ ١٤٢٤/١/١٨ هـ على السيارات المؤمنة للوزراء ونوابهم وشاغلي المرتبة الممتازة
وقضاة التمييز ، وإذا امتت السيارة لهؤلاء او لشاغلي المرتبة الخامسة عشرة وانتقلوا او ترقوا في جهة اخرى فتستمر
السيارة معهم حتى إكمال المدة اللازمة لنقل ملكيتها له او إنتهاء خدمته وفق الفقرة السابقة .

- كما صدر قرار مجلس الخدمة المدنية رقم ١٠٣٩/١ وتاريخ ١٤٢٦/٢/١٦ هـ ونص على صرف ١٠٠٠ ريال شهرياً من
تاريخ التعيين على المرتبة الخامسة عشرة حتى تأمين السيارة في حدود ستة اشهر ويكون احتسابها من التعيين .

(٢) عدل بديل الانتداب الوارد في هذه المادة سواء الانتداب في الداخل او الخارج وفقاً لما ورد بالأمر السامي رقم
١٢٣٨ وتاريخ ١٤٠١/١/١٨ هـ وقرار مجلس الوزراء رقم ٢٨ وتاريخ ١٤٠٨/٥/١٠ هـ الذي خفض البدلات بنسبة ٢٥/
بالمائة فقد أصبح بدل الانتداب (١١٢٥) ريال في حالة الإنتداب داخل المملكة و(١٨٧٥) ريال للإنتداب خارجها .

٣- يصرف لكل من الخاضعين للنظام عند انتهاء خدماته تعويضا عن أجازاته التي لم يتمتع بها عن خدماته السابقة واللاحقة لخضوعه للنظام بمعدل ثلاثين يوما عن كل سنة وعلى أساس راتبه الشهري الأخير .
ولغرض تطبيق هذا الحكم يبلغ ديوان الموظفين العام (أي وزارة الخدمة المدنية حاليا) بصورة من أمر رئيس مجلس الوزراء الصادر بمنح الأجازة السنوية لتسجيلها .

٣- يصرف لكل من الخاضعين للنظام ممن يقتضي عمله السفر إلى الطائف بمعية جلاله الملك المعظم في موسم الصيف راتب شهر وللمن يقتضي عمله السفر إلى جدة بمعية جلالته في موسم الحج نصف راتب شهر وذلك لغرض تغطية نفقات الترحيل .
ولموافقتنا على ذلك اعتمدوا موجبها .

رئيس مجلس الوزراء

أمرسامي حول التوقيع بالنيابة أو بأمر أمير المنطقة أو بالنيابة-

- صدر الأمر السامي البرقي رقم ٧/ب/٨٢١٣ وتاريخ ١٣/٢/١٤٢٥ هـ حول الدراسة المعدة بناء على مارفعه صاحب السمو الملكي وزير الداخلية من ملاحظة أنه أثناء غياب أمير المنطقة من قيام المكلف بالعمل بكتابة اسمه والتوقيع تحت اسم أمير المنطقة بالنيابة وكذلك توقيع بعض الخطابات الرسمية المعدة بتوقيع أمير المنطقة تحت كلمة (بأمره أو عنه) والمشارفيها أيضا الى ان هذا الامر لا يقتصر على إمارات المناطق وإنما قد يوجد في بعض الوزارات والمصالح الحكومية الأخرى .

حيث درس الموضوع في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء بمشاركة مندوبين من وزارة الداخلية ووزارة الخدمة المدنية وأعد بشأن ذلك المحضر رقم (٤٣) و تاريخ ٢٨/١/١٤٢٢ هـ الذي توصل فيه المجتمعون إلى أنه في حالة غياب أمير المنطقة أو رئيس المصلحة الحكومية المستقلة من شاغلي مرتبة وزير أو المرتبة الممتازة وقيام من يقوم مقامه ، فإن الأمر لا يخرج عن الحالات الآتية :-

أولاً- حالة الحلول : ويقتضي الأمر التفريق بين صورتين :-

أ- إذا كانت وظيفة الأصيل مشغولة فإنه يمكن للحال (من يشغل وظيفة نائب أو مساعد) التوقيع تحت اسم وظيفة الأصيل وأسم من يشغلها مع ذكر كلمة (عنه) بعد توقيعه وذكر اسمه، أو التوقيع تحت اسم وظيفة (الحال) الأصلية

مع ذكره إسمه ، حسب الأحوال •
ب- إذا كانت وظيفة الأصيل شاغرة فيوقع (الحال) (من يشغل وظيفة نائب أو مساعد) تحت إسم وظيفته الأصلية مع ذكر إسمه •
ثانياً- حالة النيابة (الإنبابة أو التكليف) ويقتضي الأمر التفريق بين صورتين:-
أ- إذا كانت وظيفة الأصيل مشغولة فيوقع من يقوم مقام الأصيل ، تحت إسم وظيفة الاصيل مع ذكر اسم من يشغلها واسم الموقع بجانب توقيعه •
ب- إذا كانت وظيفة الأصيل شاغرة فيوقع من يقوم مقام الاصيل تحت إسم الوظيفة الشاغرة مع ذكر كلمة (المكلف) إلى جانبها وأسمه •
وفي الحالتين السالف ذكرهما (ثانياً – أ- ب) يلزم صدور أمر من المقام السامي بالموافقة على النائب أو تعيين المكلف •
وفيما يتصل بموضوع التفويض بالتوقيع عن أمير المنطقة تحت كلمة (بأمره أو عنه) فقد رأى المشاركون في الدراسة أن التفويض بالتوقيع – متى توافرت شروطه ومن أهمها وجود نص يسمح للأصيل(صاحب الصلاحية) بالتفويض- لا يقتضي أكثر من أن يحدد الأخير أي(المفوض)الشخص أو الأشخاص الذين يملكون التوقيع بأمره مع مراعاة تناسب المستوى الوظيفي للمفوض إليه مع وظيفة المفوض ، وأن يذكر عند إعداد الخطابات الرسمية إسم الأصيل ووظيفته ، وأن تكتب كلمة (بأمره) عند التوقيع وإسم الموقع بجانب توقيعه ، ويمكن للمفوض إليه في بعض الموضوعات التي لا تستلزم الرفع إلى جهات أعلى مخاطبة الجهات الأخرى تحت إسم وظيفته وتوقيعه ، على أن يشير في بداية الخطاب إلى أنه أعد إنفاذاً لتوجيهات المفوض صاحب الصلاحية •
ونخبركم بموافقتنا على ماورد في المحضر المشار إليه •• فأكملوا ما يلزم بموجبه •••••

فهد بن عبد العزيز
رئيس مجلس الوزراء

آراء وقرارات حول هذا النظام :

س - هل نظام الخدمة المدنية يشمل الخاضعين لنظام الوزراء ؟

ج - سبق أن صدر قرار مجلس الوزراء رقم ١٣٤٧ وتاريخ ١٣٩٤/٩/١٧ هـ ونص على أن نظام الموظفين العام لا ينطبق على الوزراء ومن في مرتبتهم وموظفي المرتبة الممتازة وإنما يخضعون لنظامهم الخاص بهم .

- بالنسبة للتلفونات --- فقد سبق أن صدر خطاب معالي وزير المالية رقم ٩٧٢٣٤/٩/٣ وتاريخ ١٣٩٧/٧/١٩ هـ المتضمن الإشارة إلى ما ورد بالأمر السامي رقم ٨/١٢٠٣ وتاريخ ١٣٩٧/٦/٢٧ هـ باستمرار الحكومة في دفع تكاليف الخط التلفوني في منزل الوزير حتى بعد تركه الخدمة . وأن تتحمل كل جهة دفع تكاليف الخط التلفوني الخاص بمنزل الوزير السابق لها .

تحديد مدة الإنتداب

س- ما مدى شمول الخاضعين لنظام الوزراء بقرار مجلس الوزراء رقم ١٠١ لسنة ١٤٠٥ هـ الذي حدد مدة الانتداب (بستين) يوماً في السنة المالية الواحدة ؟ ج - صدر خطاب معالي وزير المالية رقم ٤٠٣/١٨ وتاريخ ١٤٠٧/١/١٦ هـ بتطبيق هذه القاعدة عليهم وقد أكد ذلك ما ورد بالأمر السامي رقم ٢٥٠/ب/٧ وتاريخ ١٤٢٤/١/٢ هـ القاضي بإقرار إحدى هذه الحالات التي تجاوزت هذه المدة .

تحديد مدة الأجازة

س - هل يشمل تحديد مدة الأجازة التي يجوز التمتع في السنة الواحدة بستة أسابيع الواردة بقرار مجلس الوزراء رقم ٨٧ وتاريخ ١٤١١/٥/٣٠ هـ الخاصة بالوزراء ومن في حكمهم وأمرء المناطق ونوابهم هل يشمل موظفي المرتبة الممتازة ؟

ج - درس هذا الموضوع وانتهت الدراسة حسب العرض بتاريخ ١٤٢٤/٥/١ هـ إلى أن الستة أسابيع خاصة بالوزراء فقط ومن في حكمهم (أي في مرتبتهم) وكذلك الأمرء ونوابهم ولا يسري إلى من سواهم .

تجميع الأجازة

س- هل يمكن ضم الأجازة السنوية التي لم يتمكن الوزير من التمتع بها خلال السنة المستحقة عنها إلى سنة أخرى والتمتع بها على أساس فترتين أو فترة واحدة حسب النظام ؟

ج - درس هذا الموضوع وتم العرض عنه بتاريخ ٣/٣/١٤٢٥ هـ حيث إنتهى الرأي إلي أنه لا يوجد ما يمنع من ذلك في حدود الفترتين اللتين يسمح بهما النظام ، ولكن لا يجوز الإحتفاظ بأكثر من شهر لضمه إلى الأجازة المستحقة عن السنة الأخيرة للتمتع ما دام أنه لا يجوز التعويض عن كل سنة إلا بثلاثين يوماً فقط .

